## جامعة المسيلة

```
الملخص:لا تعتبر وظائف النقود محل إجماع بين غتلف النظم الاقتصادية ولا حتى المدارس الاقتصادية في النظام الواحد
ذلك أن معظم الاقتصاديين لا يزالون يرون أن الوظائف التقليدية الأصلية هي الوظائف الحقيقية للنقود كوسيط في
التبادل و كمقياس للقيم ولهذا بخد البنوك المر كزية في معظم البلدان لم تعد مكلفة بأكثر من تحقيق ثبات المستوى العام
للأسعار الذي ينبثق من هاتين الوظيفتين كما أن الاقتصاديين المسلمين يرون للنقود وظيفتين أساسيتين هما أها وسيلة
لتسهيل التبادل الاقتصادي وأهنا مقياس عام لتسعير السلع والخدمات وبالتالي رفض الفكر الاقتصادي الذي يعنير النير النقود
سلعة وان سعرها هو الفائدة وان سوق النقد هو سوق حقيقية على غرار الأسواق الأخرى.
الكلمات المفتاحية: النقود، وظائف النقود، الاقتصاد الاسالمي.
```

Abstract: Functions of money are not considered replaces a consensus among the various economic systems, not even economic schools in a single system so that most economists still believe that the original traditional jobs are the real functions of money as a mediator in the exchange and a measure of values: that is why the central banks in most countries have not The expensive at more than achieve the stability of the general price level that emerges from these positions as economists Muslims see the money and the two main functions are as a means to facilitate economic exchanges and it is a common scale for pricing of goods and services and therefore refused to economic thought, which is the money a commodity and its price is the interest that the money market is real market like other markets.

Key words: money, money and jobs, the Islamic economy.

نظرا لأهمية النقود في النشاط الاقتصادي فقد تطرق إليها الكثير من المفكرين والعلماء واختلفوا حول مدى تأثيرها على المتغيرات الالقتصادية، هذا الاختلاف ناتج في الأساس عن عدم الاتفاق حول الوظيفة الأساسية لما، ففهم سلوك النقود في الاقتصـــاد يقتضي تحديد وظيفتها ودورها والمفاهيم المرتبطة هـا، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالسياسة النقدية وفي هذا الإطار يمكن طــــرح حـح السؤ الل التالي:

$$
\begin{aligned}
& \text { هل تختلف وظيفة النقود يف الاقتصاد الإسلامي عنها في الاقتصاد الوضعي؟ } \\
& \text { وبغرض الاجابة على هذه الاشكالية، فقد تقسيم تقسيم هذه الدراسة الى الحاور التالية: } \\
& \text { أولا - ماهية النقود بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسامي؛ } \\
& \text { ثانيا - وظائف النقود في الفكر الاقتصادي الإسلامي. } \\
& 1 \text { - الوظائف الأصلية للنقود؛ } \\
& \text { 2- الوظائف المشتقة للنقود؛ } \\
& \text { 3- الوظائف الاقتصادية للنقود. }
\end{aligned}
$$

أو لا: ماهية النقود بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي
للتعرف على ماهية النقود يجب أولا التعرف على معناها في اللغة ثم في اصطلاح الفقهاء وأخيرا عند الاقتصاديين. 1 - ماهية النقود لغة واصطلاحا
النقد في اللغة خلاف النسيئة وخلاف العرض فالأموال نقود وعروض ومنافع وديون والدرهم نقد أي وازن جيدا والناقد
 القسي أو البهرج او الستوق، والنقدان هما الدينار والدرهم أو الذهب والفـا والفضة. 1 الدي وجاء في لسان العرب أن النقد: خلاف النسيئة، والنقد والتنقاد يعين تمييز الدراهم وإخراج الز الز يف منها، وتنقدها ونقده


 واحدا، نقد الدراهم ونقد الطائر الحب ينقده: إذا كان يلقطه واحدا واحدا، وهن وهو مثل النقر"4، وقال ابن ابن فارس النقد يدل على إبراز الشيء وبروزهـ 5 .
ولذذا فان النقد يكتمل عدة معان فجاء بمعنى الوزن الجيد وهو وصف لها؛ و.بمعن الإعطاء والقبض وهو المناولة، وأيضا
اخذ معنى تيييز الدراهم وهو إخراج الزيف منها؛ وفي الأخير احتوى النقد معنى الإعطاء المعجل وهو وهو خلا ولاف النسيئة.
2- ماهية النقود في الاصطلاح الشرعي

استخدم الفقهاء المسلمين مصطلح النقود بكثرة بدون إضافتها إلى نوع من النقود كقوفم نقود فضة أو ذهب كما
 دقة في تحديد فترات استخدام النقود من باقي المراجع التاريخية وجاء في نصوص القران النا الكريع والسنة النبوية ذكر النقود الذهبية والفضية في مواضع كثيرة منها قوله سبحانه وتعالى: (و شروه بثمن بخس دراهم معدودة و كانوا فيه من الزاهدين) (يوسف:20)، فالآية أشارت إلى وظائف النقد وهذا يجعلنا نؤ كد أن البشرية تعرفت على وظائف النقد منذ الأزمنة الغابرة، فمفهوم الثمن يشير ضمنا إلى وجود مبادلة يكون فيها النقد وسيطا وهذا ما يمعل النقد النقد مقياسا للقيم المتبادلة أليا أي





 والورق:الفضة مَروربة كانت أو غير مضروبة. 7
ومن الأحاديث النبوية الشر يفة ما جاء في النهي عن الربا: عن عثم
 قال: "لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق إلا وزنا بوزن مثلا بثثل سواء بسواء"، و كثيرا ما بخد في مصنفات الدات

## وظائف النقود فيى الفكر الاقتصادي الإسلامي والاقتصاد الوضعي

- دراسة مقارنة -

الفتهاء ذكر النقود بأنواعها المختلفة عند حديثهم عن الوظائف التي تؤديها وأحكامها في المعاملات المالية، وهذه جملة من


 وعليه "فلا يشترط أن تكون النقود من الذهب والفضة، وإنا يشترط أن تؤدي وظائف النـو النقود فتجري عليها ألما أحكا
 تقديرها فهو ييين أن الدراهم والدنانير -أي النقود - إنا التخت للتغلب على صعوبات المقايضة، وأن من وظائفها أفا
 السلطان والجاعات والتخصص الصناعي تعرض إلى المعاش ووجوهد كما تعرض أيضا للنقود حيث يقول: "ثم إن الله تعالى خلق الحجرين المعدنين من الذهب والفضة قيمة لكل متمول وهما الذخيرة و القنية لأهل العالم في الغالب وان اقتنى سو اهما في بعض الأحيان فإنما هو لقصد"13، ومنه فان النقود وسيلة للتبادل ومقياس للقيم وأداة للادخار أو مستودع ع الما للقيم، ويقول عنها ابن تيمية "وأما الدرهم والدينار، فما يعرف له اله حد
 تقصد لنفسها بل هي وسيلة للتعامل با ولمذا كانت أثمانا بخلاف سائر الأموال فان المقصود الانتفاع هِا نفسها فلهذا كانت مقدرة بالأموال الطبيعية والشرعية والوسيلة الغضة اليت لا يتعلق هِا غرض لا عمادهًا ولا بصور رتا فيحصل هـا المقصود كيفما كانت"14، أما ابن القيم فيقول: "الدراهم والدنانير أثمان المبيعات والثمن هو المعيار الذي يعرف بان به تقويم
 المبيعات بل الجميع سلع"15 وهو هنا يشترط للنقود احد ألما أهم خصائصها وهي ثبات قيما قيمتها الحقيقية، ومن النقهاء
 ورقية "16"، وعرفت بأها "ما سوى العروض من الإثمان، سواء كانت بالخلقة ذهبا أو فضة أو بالاصطلاح فلوسا أو ورقا إذا تعقق لها الرواج "17. 3- النتود في الاصطلاح الاقتصادي
اختلفت تعريفات الاقتصاديين للنقود تبعا لاختلاف نظرقم اللى وظائفها ويكاد يكون التعر يف الأكثر شيوعا للنقود هو:


 تككنه من إشباع احتياجاته كما أها من الناحية القانونية الأداة اليت تمكنه من سداد التزاماته "وهو تعريف ير كز على الـى الجانب القانوني للنقود. 20
ومن خلال التعاريف السابقة فان العملة تعتبر نقودا و كذا الودائع تحت الطلب تعتبر نقودا في حين لا تعتبر الودائع لأجل نقودا لأها غير مقبولة كوسيط للتبادل 21.

## وظائف النقود في الفكر الاقتصادي الإسلامي والاقتصاد الوضعى

- دراسة مقارنة -

وفيما ما يأتي بعض التعاريف التي تظهر الاختلاف يين الاقتصاديين فمنهم من عرفها بـــــــأنا أي شيء يؤدي وظيفة كو سيط للتبادل ومعيار للقيمة ومعيار للمدفوعات الآجلة وخز ن للقيمة ويكون ذا سيولة مرتفعة جدا يعد نقودا 22 كا وعرفت ايضا بأهنا كل شيء يلقى قبولا عاما كوسيط للتبادل ومقياس للقيمة مهما كان ذلك الشيء وعلى أي حال
 و.يمكن تحليل عناصر هذا التعريف فيما يلي: - النقود هي كل شيء: يقصد علماء الاقتصاد من هذه الكلمة عموم معناها أي شيء سواء كان ذلك الشيء ذا ذا ندرة عالية في نفسه كالذهب والفضة او كان ذا ندرة خار جة عن ذاته كالبنكنوت - يلقى قبو لا عاما: فقيد يلقى يعين الحاضر وبذلك تخرج العمالات السابقة اليت كان الناس يتعاملون هِا في الماضي وبطل التعامل هـا في وقتنا الحاضر وقيد قبولا عاما يخرج أي وسيط للتبادل يكون مقبولا قبو لا خاصا كالكمبيالة والسندات الاذنية والشيكات فلا تسمى نقدا كِك

- كوسيط في التبادل: وهو قيد ثان في التعريف إذ لا يكفي أن يكون هذا الشيء مقبولا قبولا عاما، فان ذلك ما كان ييدث قبل ظهور النقود وما جاءت النقود إلا لتسهيل التبادل - الإعطاء والقبض -كما جاء في التعريف اللغوي وقول ابن رشد، ثم ما يترتب عن عملية التبادل من قياس للقيم وقدرة الاحتفاظ هـا وإمكانية استخدامها في المدفوعات الآجلة. 27

والرأي السائد لدى الاقتصاديين أن النقود تخغض تكلفة المبادلات الي يتحملها أطر اف التعامل في اقتصاد المقايضة لقبولها
 ينقص هذا التعريف ما أشار إليه ابن القيم وهو ان يكون هذا الشيء عحددا ومضبوطا لا يرتفع ولا ينخفض وهذا ما افقد
 بعال النقود إيجادا وحفظا ولتوفير هذا الشرط يمكن اقتراح التعر يف التالي للنقود:كل شيء يلقى قبولا عاما كوسيط في التبادل ويمتاز بثبات في قيمته.

ثانيا: وظائف النقود في الفكر الاقتصادي الإسلامي
وعموما لا تختلف الوظائف التقليدية للنقود ين الفكر الاقتصادي الإسلامي عن ووظائفها في الفكر الاقتصادي التقليدي، فالنقود تعتبر قوة شرائية عامة، وتؤدي هذه المهمة من خلال 28 قياميها باليا بالوظائف التقليدية ابرز الفكر الاقتصادي بيان النقود ووظائفها، وكان الإمام الغزالي - رممه الله - أفضل من تحدث عن النقود وبيان وظائفها والمقصود منها، حت على مستوى المدارس النقدية الغربية فقد تحدث عن النقود ونشوئها وصعوبة تبادل السلع بدون و سيط مبينا" دور النقد في العمليات التبادلية وتسهيلها، فعنده إن النقود لا منغعة في أعياها و إنما منغتها مشتقة من منفعة الأعيان اليّ يمكن الحصول عليها بالنقد، وبذلك يكون سباقاً عن المدارس النقدية الغربية في القول بان الطلب على النقود هو طلب مشتق من الطلب على السلع والخدمات اليت يمكن الخصول عليها بالنقد. فيقول: ( من نعم الله تعالى، خلق الدراهم والدنانير وبهما قوام الدنيا وهما حجر ان لا منفعة في أعياهْما ولكن يضطر الخلق إليهما من حيث إن كل


وهي الوظائف الي لا غنى عنها للنقود حت تؤدي دورها في التبادل، ولمذا ذكرها أبو حامد الغزالي في قوله "فخلق الله تعالى الدراهم والدراهم حاكمين ومتوسطين بين سائر الأموال حت تقدر الأموال بمما، فيقال هذا الجمل يساوي مائة
 إذا فمن وظائف النقود أهنا وسيط في التبادل (متوسطين بين سائر الأموال ) وأهنا مقياس للقيم (تقدر الأموال هـا) . 1-1 - النقود وسيط في التبادل

وهي أقدم وظيفة للنقود، وها تح التغلب ولو جزئيا على صعوبات المقايضة، حيث انفصلت عمليتي البيع والشراء، ودخلت النقود كأحد البدلين في كل صفقة على حدا فأصبح من يقدم النقود يسمى مشتريا، ومن يتقاضاها مقابل ما يعرضه من سلع وخدمات يسمى بائعا، وتسمى هذه النقود المقدمة ثنا، ويشترط لهذه الوظيفة الشرط الأساسي لتيام النقود وهو تتععها بالقبول العام يين جميع أفر اد البتمع 31 . وقد أكد علماء المسلمين ايضا على هذه الوظيفة ولكن لغتهم في التعبير عن هذه الوظائف تُتنلف عن التعبيرات الي قدمها الاقتصاديون، كما قال ابن القيم" فالإثمان لا تقصد لأعيافهما بل يقصد التوصل جـا الى السلع "32 كما قال أبو حامد الغزالي "وأدناها الدراهم والدنانير فأفهما خادمان ولا خاديا لادم لهما، ومرادان لغيرهما ولا يرادان لذاهتما"33.

ويعتبر بعض الباحثين ان الدور الحقيقي للنقود هو التبادل، وليست موضوعا للابتار والمضاربة لان وظيفة النقود هو تمهيد السبيل لأنشطة الإنتاج وليس إثراء المصارف المالية. ويعترف بيتر درو كر عن مشكلة الرمزية في الاقتصاد حيث يقول: لا يستطيع الأمريكيون أن يعيشوا في اقتصاد رمزي، حيث لا يفعل رجال الأعمال أكثر من اللعب بالأرقام، وعلى الأمريكيين أن يعودوا إلى اقتصاد حقيقي تتحرك فيه النقود طبقا لحر كة أنشطة الإنتاج الفعلية 34. 1-1-2- النقود مقياسا للقيم
تستخدم النقود لقياس جميع السلع والخدمات المتداولة داخل الاقتصاد، وقد ساعد استخدام وحدة حساب موحدة كل من البائعين والمشترين على تحديد كمياها وأنواعها واتسع بجال التخصص وتقسيم العمل خارج النطاق العائلئلي 35 الضيق 35

النقود وسيلة لتقدير قيم السلع والخدمات، إذ في مرحلة المقايضة كان من الصعب معرفة قيمة كل سلعة بالنسبة لغيرها من السلع والخدمات فهي تؤدي في قياس السلع الاقتصادية مما يؤديه المتر في قياس المسافات، والكيلو غرام مي في قياس الأوزان وهكذالمك، 36
وما دامت أدوات القياس هذه تمتاز بالثبات، وتغيرها يؤدي إلى الفوضى في القياسات، فان النقود يجب أن تتسم بالثبات -ولو نسبيا - وتفقد دورها وقوها كلما فقدت ثباها، ولهذا يقول ابن القيم "الدراهم والدنانير أثثان المبيعات، والثمن هو المعيار الذي يعرف به تقويع الأموال، فيجب أن يكون محدودا مضبوطا لا يرتفع ولا يلا ينخفض 37 يلما
 والفضة خلقا جوهرين للأثمان لمنفعة التقلب والتصرف" ${ }^{38}$ ويعني بالتقلب والتصرف عملية التبادل، ويؤ كد النيسابوري

## - دراسة مقارنة

على اهمية النقود كمقياس للقيم حيث يقول " وإمنا الذهب والفضة كانوا حبوبين لأفما جعلا ثنن الاشياء فمالكها مالك لجميع الأشياء" ${ }^{17}$ ويرى بعض الباحثين ان النقود تؤدي وظيفتها كوحدة للتحاسب كوظيفة ثانوية مشتقة من وظيغتها الأساسية، وهي كوها مقياسا للقيمة، وبذلك يسرت حسابات التكاليف للمشروعات وكل ما يتصل بالإنتاج من حسابات أخرى و كذلك لتوزيع الأرباح كما تسهل مسك الدفاتر، فتغني النظام الحاسبي عن تسجيل قيود بكميات لا عحدودة من السلع، وحت تؤدي النقود هذه الوظيفة بكفاءة لا بد ان تتمتع باستقرار قيمتها نسبيا، واهنا وحدات عحددة ومنيا 2- الوظائف المشتقة للنقود

وهي وظائف تكون امتدادا للوظائف الأصلية وتتمثل في: 1-2 - النقود مستودع للقيمة
وهي امتداد للوظيفة الأولى أي وسيط للتبادل وعندما يكصل الفرد على أرصدة نقدية نتيجة لعمليات التبادل، نقد يستعمل هذه الأرصدة مباشرة في شراء السلع والخدمات، وقد يدخر جزءا منها بغرض استخدامها في المستقيل، فالنقود قامت هنا بوظيفة تخزين قيمة هذه السلع ولكن لا تقوم هذه النقود وحدها هذه الوظيفة فهناك أدوات أخرى تضطلع هِهه المهمة غير أهنا ليست بدرجة سيولة النقود اليّ يمكن استعمالها في أي وقت، ومن هذه الأدوات: الأوراق المالية،
والأصول الثابتة كالأراضي والمنازل وغيرها41.

وقد تكلم الفقهاء المسلمون عن وظيفة النقود كمستود ع للقيمة فتناولوا مسألة الادخار، وأشاروا إلى أن الإسلام لا يمنع من الادخار لوقت الحاجة ولمواجهة احتمالات المستقبل، و كلمة الادخار تطلق على ما تبقى من الدخل بعد الاستهلالك،

$$
\text { ويأخذ الادخار سبيله نو الاستثمار } 42 .
$$

وقد طرح العلماء قديما مسألة جواز الادخار والى أي حد يتعارض مع توجيهات الإسلام الاعتقادية من جهة التو كل على الله والأخلاقية من جهة طلب الإنفاق في سبيل الخير بعد الإنفاق على العيال، فأجازوا مؤنة سنة، ومن هذا
استنتجوا من نصوص الشر يعة معارضة الإسام للمبالغة في الادخار 43.

و.عما أن الحكم المقصود من النقود هو أداء وظائفها فان المعاملة فيها بما لا يتفق مع الحكم المقصود منهما يؤدي إلى خخالفة الحكم فيهما فيقول ابو حامد الغزالي ( ... فكل من عمل فيهما عملا لا يليق بالحكم بل يخالف الغرض بالحكم فقد كفر نعمة الله تعالى فيهما فإذن من كز هما فقد ظلمجما وأبطل الحكمة فيهما و كان كمن حبس حاكم المسلمين في
سجن يمتنع عليه الـلكم بسببه لأنه إذا كتز فقد ضيع الــكم ولا يكصل الغرض المقصود به ).

ويمكن أن نستنتج ضمناً من مقولاته بأنه كان مدر كاً لضرورة وأهمية تحقيق التوازن بين التيار النقدي والتيار الحقيقي في الاقتصاد. فالاكتناز أو المضاربة بالمفهوم الربوي يؤدي بالنتيجة إلى اقتطاع من دائرة التدفق النقدي مما يؤدي إلى اضطراب في النشاط الاقتصادي بسبب الاختلال في التوازن بين التيار النقدي والتيار الحقيقي وبالتالي تعطيل جزء من المبادلات السلعية في الاقتصاد فالمكتتر يضيع الحكم من النقود ولا يمصل الغرض المقصود به، لان النقود خلقت لتداولها
 الأول أن لا تتعرض قيمتها إلى الانغفاض بمرور الزمن والثاني قبول استبدالها بالسلع والخدمات المطلوبة.

## وظائف النقود في الفكر الاقتصادي الإسلامي والاقتصاد الوضعى

- دراسة مقارنة -

2-2 - النقود أداة للمدفوعات الآجلة
تعد هذه الوظيفة امتداد للوظيفة الثانية أي مقياسا للقيم الحاضرة وهي هنا تقيس المدفوعات اليت يقع ميعاد استحقاقها في المستقبل، والمدفوعات الآجلة تتقر ر في عقود تتفاوت مددها وطبيعتها، أي أن هذه الوظيفة ترتكز على صفة القبول العام اليت يجب أن تتمتع هـا النقود ليس فقط في الوقت الحاضر ولكن أيضا في المستقبل، كما يشترط أن تتاز بثبات نسبي في قوقا الشرائية وهي قيمتها مقدرة بالسلع والخدمات، وغياب هذين الشرطين او احدهما سوف يؤدي إلى إحجام الأفراد على قبول التعامل خوفا من الخسارة المترتبة عن الخغاض قيمة النقود. 45 3- الوظائف الاقتصادية للنقود
لا تقوم النقود بأداء الوظائف التقليدية فقط بل تؤدي أيضا بجموعة من الوظائف الاقتصادية حيث تستعمل كأداة للتأثير في مستوى النشاط الاقتصادي فالنقود كأداة من أدوات السياسة النقدية يمكن أن تؤثر في المتغيرات الاقتصادية من دخل وإنتاج وعمالة من خلال تأثيرها على الاستهلاك والادنار واليار والاستثمار عن طريق التأثير في كمية النقود المتداولة زيادة ونقصانا كما تتعرض القيمة الحقيقية للنقود للتقلب نتيجة تغير المستوى العام للأسعار إذ أن زيادة الكمية المعروضة من النقود في البتمع تؤدي مع ثبات الإنتاج الحقيقي إلى ارتفاع أسعار السلع والخدمات في الختمع وبالتالي الخفاض القوة الشرائية للنقود او الخفاض المقابل الحقيقي لوحدة النقد والعكس وهذا يعني أن النقود أصبحت أداة من أدوات السياسة

 الاقتصادية من جهة أخرى كما أفها تثثل ختلف الأنشطة الـكومية لإعداد الميزانية من إيرادات ونفقات في صورها المختلفة وهي أيضا وسيلة لتحقيق التخصص بين غختلف الدول فحت مع استعمالها وحدات نقدية غتلفة فإفها تسعى إلى ربطها بمعلات صرف ثابتة تحقق استقرار العملة فالنقود بصفة عامة وانطلاقا لكونا مقياسا للقيم فإفنا تساعد على توزيع القيم الحقيقية على يختلف الموارد والقطاعات (أفراد مشروعات حكومة)، بالإضافة الى كون النقود أداة للخيار بالنسبة للأفر اد فبفضلها يتحصل الأفر اد على دخولمم في صورة نقود وبواسطتها يستطيعون إثباع رغباهمم .ما تثثله من قوة شر ائية تُنح حائزها القدرة على توزيع دخله بين ختلف السلع والمدمات للاستهلاك من جهة وللادخار من جهة أخرى ثم استعمال مدخراته في مرحلة تالية في بحالات الاستثمار المختلفة وبواسطة النقود يستطيع الأفراد معرفة مستوى
 هذه الدخول من بين غختلف السلع والخدمات المتوفرة وهذا من شانه توسيع نطاق التخصص وتقسيم العمل في الجتمع ومما يساعد النقود على أداء وظائفها بصورة أفضل 47. الخاتّة

يعتبر استخدام النقود كأداة في النشاط الاقتصادي موضع اهتمام الفكر الاقتصادي الإسلامي الحديث ذلك أن عدم استقرار الأسعار يعود في الأصل إلى عاولة تكليف النقود هِذه الوظيفة الاقتصادية حيث تتدخل السلطات النقدية سواء
 التوافق بين معدل كمية النتود ومعدل نمو المبادلات في النشاط الاقتصادي منا يتطلب ضرورة التحكم في حجم الإصدار

وعليه فان تفادي هذه العوامل من شانه أن يوقف الارتفاع المفرط والمستمر في الأسعار ويسمح للنقود بأداء وظائفها الأساسية كاملة.

$$
\begin{aligned}
& \text { 1) رفيق يونس الصري، الإسامم والنتود، دار المكتي، دمشق، 2001، ص } 5 .
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { 3) النيروز أبادي بد الدين، القاموس اليطط، الجزء الأول، مكنبة النوري، دمشت، ص } 241 . \\
& \text { 4) ابن الاثير، عمد بن اليز ري، النهاية في غي غيب الهديث، ص } 103 . \\
& \text { 5) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، غثيق عبد السالم مارون مكنتة مصطفى اللبي، مصر، 1972، صـ } 468 . \\
& \text { 6) وليد مصطفى الشاليش، السياسة النقدية بين الفقه الاسامي والاتتصاد الوضعي، المعهد العلايلي للفكر الاساهمي، الولايات } \\
& \text { التحدة، 2011، ص19. } \\
& \text { 7) الزغشنري عمود بن عمر، الكشاف عن حقائتق التزيل وعيون الاقاريل في وجوه التاويل، ج2، ط1، دار الفكر، بيروت، } \\
& \text { 1983، ص476. }
\end{aligned}
$$

9) مالكك بن انس، المدونة الكبرى، ج3، دار صـ، صادر، 50 . 5.

> 11) جمال بن دعاس، السياسة النقدية في النظامين الاساهمي والوضعي دراسة مقار منة، دار المالملدونية، الجزائر، ص 21. 12) رفيت يونس الصري، الاسامر والنقود، دار المكتي، دمشت، 2001، 201 ،112،

$$
\begin{aligned}
& \text { 15) شُس الدين بن قيم الجوزية، اعلام المقعين عن رب العالين، ع2، ط1، د1 دار الكتب العلمية، بيروت، 1993، ص105، } 102 .
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { 19) عمد زكي شافعي، مقدمة في النتود والبنوك، دار النهضة العر بية، 1982، ص } 32 . \\
& \text { 20) اهمد فريد مصطفى، سهير عمد السيد حسن، النقود والتوازن الانتصادي، مؤ سسة شباب البامعة، الإسكندرية، 2000، } \\
& \text { ص.50. } \\
& \text { 21) تحمد يو سف كمال، مرجع سابق، ص26. } 26 . \\
& \text { 22) ماير توماس واخرون، النتود والبنوك والاقتصاد، ترجمة السيد اهمد عبد الخالتق ومراجعة اهمد بليح، الرياض، دار المريخ }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { 23) عدنان خالد التر كماني، السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام، مؤسسة الر سالة، الأردن 1988، ص } 32 . \\
& \text { 24) ماير، توماس وآخرون، مريع سابق، ص30. } \\
& \text { 25) عدنان خالد التر كماني، مر بع سابت، ص } 32 \text { سا } 32 . \\
& \text { 26) نس (الرجع، ص } 33 . \\
& \text { 27) جمال بن دعاس، السياسة النقدية في النظامين الإسلاهي والوضعي: دراسة مقارنة، دار الثلدونية،2007 ص } 22 .
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { 29) إإمام الغز اليه، إجياء علوم الدين، مصدر سابق، ص ص 114 114، } 115 . \\
& 30 \text { ) ابو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، ج3، ط1، دار الثقائة، الجزائر، 1991، صص } 21 .
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { 32) وليد مصطفى الشاليش، مر بع سابت، ص } 36 . \\
& \text { 33) الغزلي، ابو حامد الغز الي، إحياء علوم الدين ج3، ص235 } \\
& 34 \text { ) } 33 \text { يمد يوسف كمال، الاتتصاد النقدي، ص } 50 \\
& 35 \text { ) } 33 \text { ) عمد باقر الصدر، اقتصادنان، ص } 592 . \\
& \text { 36) زينب عوض اله، اسامة حمد الفولي، أساسيات الاتتصاد النقدي والصريف، منشورات اللبي الحقوقية، 2003، ص } 25 . \\
& \text { 37) جمال بن دعاس، مربع سابت، ص } 23 . \\
& \text { 38) السر خسي، المسوط، ص } 192 \\
& \text { 39) انيسابوري، تغسير غرائب القران. ع 2، ص } 192 . \\
& \text { 40) ماير توماس، مرجع سابت،ص } 34 \text { (49 } \\
& \text { 41) صبحي تادرس قريصة، هر برع سابنق، ص ص ص19، } 20 .
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { 43) غمد المبارك، نظام الاسامو والاتقصاد، دار الفكر، ، يروت، ص } 60 .
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { 45) صبحي تادرس قريصة، مرجع سابت، ص } 18 . \\
& \text { 46) جمال بن دعاس، مرجع سابق، ص } 29 . \\
& \text { 47) ثمد ستنون، مربع سابق، ص }
\end{aligned}
$$

